

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/46/567
15 October 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة السادسة والأربعون
البند ٧٧ (أ) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي : التجارة والتنمية

التدابير الاقتصادية بوصفها وسيلة للقسر
السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية .

مذكرة من الأمين العام

١ - أعدت هذه المذكرة استجابة لقرار الجمعية العامة ٢١٥/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، وهو ينص على عدة أمور من بينها أن الجمعية العامة أحاطت علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن التدابير الاقتصادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية (A/44/510) ؛ وطلبت إلى المجتمع الدولي اتخاذ تدابير عاجلة وفعالة بهدف القضاء على استخدام التدابير القسرية ضد البلدان النامية ؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يعين وحدة محددة في مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي لتقوم بجمع المعلومات ذات الصلة عن التدابير الاقتصادية التي تتخذها البلدان المتقدمة النمو بوصفها وسيلة للقسر ضد البلدان النامية ، وهي وحدة ينبغي لها أن تقوم بتلقي تلك المعلومات وتقييمها وتقديم تقرير دوري يتضمن توصيات لتنظر فيها الجمعية العامة ؛ وطلبت أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

٢ - وقد تلقت الجمعية العامة تقارير عن الموضوع نفسه في ١٩٨٦ (A/41/739) و١٩٨٧ (A/42/660) و١٩٨٩ (A/44/510) ، وأعدت تلك التقارير بالاستناد إلى الردود الواردة من الحكومات استجابة لمذكرة شفوية من الأمين العام .

٣ - واستجابة لقرار الجمعية العامة ١٧٣/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ وبطلب لاحق من المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، عقد الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) اجتماعا لفريق من الخبراء للنظر في النهج الفعالة للقضاء على استخدام التدابير الاقتصادية القسرية ضد البلدان النامية . وقد أدرجت النتائج التي خلص إليها هذا الفريق في مرفق لتقرير الأمين العام (A/44/510) . وتشير تلك النتائج الى الوضع الحالي للقانون الدولي ، وتعريف التدابير الاقتصادية القسرية ، والاستثناءات المسموح بها ، والاليات الكافية لضبط التدابير ذات الصلة ولتقييمها

٤ - ويزعم مكتب المدير العام ، بالتعاون الوثيق مع الاونكتاد ومع اللجان الإقليمية ، أن يتخذ هذه النتائج أساسا لتعزيز الإطار النظري والقانوني لتقييم التدابير الاقتصادية القسرية . وتم الخلو الى أن ذلك يقتضي النظر الدقيق في الأمر وإقامة الاتصالات مع المجتمع البحثي ذي الصلة بغية تعزيز الأساس النظري . وسيتيح ذلك صياغة الأطر الكافية لتصنيف وتقييم المعلومات ذات الصلة ، بما في ذلك تحديد ماهية التدابير المنطبقة . وقد بدأ هذا العمل ولكنه لم يبلغ مرحلة من التقدم تكفي لإصدار توصيات قطعية ترفع الى الجمعية العامة .

٥ - ومكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي في حاجة الى هيكل مرن للوفاء بالمسؤوليات المتنوعة المعقدة التي عهدت بها إليه الدول الاعضاء ، الأمر الذي يستبعد إقامة هياكل دائمة . أما مسألة التدابير الاقتصادية القسرية فإنها تعالج في سياق الأعمال المتصلة بالمسائل الاقتصادية الكلية . وقد سبقت الإشارة الى أن الترتيبات التعاونية الكافية ستتخذ مع الاونكتاد واللجان الإقليمية .

٦ - وستشمل تلك الترتيبات المكوك المناسبة لجمع وتقييم المعلومات ذات الصلة ، الأمر الذي سيهيئ أساسا متينا لتقديم التقارير الدورية ، بما في ذلك رفع التوصيات ذات الصلة للدورات المقبلة للجمعية العامة .
